الاتحاد البرلماني الدولي

CHEMIN DU POMMIER 5
1218 LE GRAND-SACONNEX / GENEVA (SWITZERLAND)

TELEPHONE + 41 22 - 919 41 50 - FAX + 41 22 - 919 41 60 - E-MAIL
postbox@mail.ipu.org

قضيّة رقم PAL/04 – حسام خضر – فلسطين / إسرائيل

قرارٌ اتخذه بالإجماع مجلس إدارة الاتحاد البرلماني الدوليّ في دورته الـ 180
(نوسا دوا، بالي، 4 أيار 2007)

إنّ المجلس الحاكم للاتحاد البرلماني الدوليّ،

إذ يشير إلى قضية السيد حسام خضر، وهو عضو سابق في المجلس التشريعي الفلسطيني، كما تمّ تلخيصها في تقرير لجنة حقوق الانسان للبرلمانيين (CL/180/12(b)-R.1)، وإلى القرار الذي تمّ اتخاذه في دورته الـ 179 (تشرين الأوّل 2006)؛ وإذ يشير إلى تقرير مراقب الاتحاد البرلماني الدولي السيد سايمون فورمان، حول محكمة السيد خضر الذي قُدّم في الدورة 177 (تشرين الأول 2005)،

وإذ يأخذ بالاعتبار المعلومات التي وفّرها أحد المصادر في 27 نيسان 2007،

يذكّر بما يلي:

- تم اعتقال السيد حسام خضر في 17 آذار 2003 في منزله في مخيم اللاجئين بلاطة على أيدي القوّات الإسرائيليّة وتمّ اتهامه بـ (أ) تقديم خدمة لمنظمة غير مشروعة، (ب) محاولة متعمدة للتسبب بالموت، (جـ) الإخفاق في منع وقوع ثلاث جرائم؛ في جلسة الاستماع في 4 أيلول 2005، التي حضرها مراقب المحكمة من قبل الاتحاد البرلماني الدولي، اعترف السيد خضر، على أساس صفقة ادّعاء بالتهم الثلاث كما تمّ تعديلها (تقديم خدمة لمنظمة غير قانونية، توفير أدوات لتنفيذ جريمة، والإخفاق في منع وقوع جريمة)، والتي لا تحمل أيّ منها في طيّاتها ضلوعًا شخصيًا في أعمال عنف؛ المحكمة العسكرية في السامرة أدانته وفقًا لذلك؛ كما تم التوصّل إلى صفقة ادّعاء فيما يتعلّق بالحكم، وفي 27 تشرين الثاني عام 2005 حكم عليه القاضي بالسجن الفعلي لمدّة سبع سنوات والسجن 5 سنوات مع وقف التنفيذ لمدة 12 شهرًا منذ يوم إطلاق سراحه؛

- لقد خلص السيّد سايمون فورمان، مراقب المحكمة من قبل الاتحاد البرلماني الدولي، إلى أنّ السيّد خضر "لم يستفد منذ اعتقاله [في آذار 2003] من الامتثال إلى القواعد الدوليّة المتعلّقة بالمحاكمة العادلة"، وأنّ "هذه النواقص تعطي انطباعًا بأنّ إسرائيل قد تخلّت، في سبيل محاربة الإرهاب، عن فكرة ضمان الاحترام التام في جميع الظروف لكرامة السجناء الجسدية والنفسية التي تشكّل، رغم ذلك، التزامًا جوهريًا لا يتيح أيّ ظرف استثنائي مخالفته"،

ويذكر بالملاحظات حول التقرير المقدّم في 27 نيسان 2006 من قبل المستشار الدبلوماسي إلى رئيس الكنيست، سوية مع ملاحظات اللجنة الموازية التي تشاطرتها مع السلطات البرلمانية الإسرائيلية في تموّز من العام 2006 بخصوص وجود أية ملاحظات إضافية قد تكون لديهم، ويشير إلى أنّهم لم يقدّموا أية ملاحظات إضافية؛ *ويذكر* من هذه الناحية بشكل خاص، كرد على تأكيد المستشار الدبلوماسي، بأنّه "لم يُطرح أي ادّعاء من قبل السيّد خضر حول المعاملة الوحشية، غير الإنسانية أو المهينة خلال العمليّة القضائيّة بأكملها"، بأنّ اللجنة، أشارت، بالاستناد إلى تقرير عن جلسة الاستماع التي حضرها السيد فورمان، إلى أنّ السيد خضر خاطب المحكمة ووصف بالتفصيل التعذيب التي تعرّض له، مثل الحرمان من النوم، وضع كيس على رأسه، أو الإبقاء عليه لمدّة يومين مقيّد اليدين والرجلين (وضعيّة الشبْح)،

ويذكر أخيرًا وفقًا للمصادر، أن ظروف احتجاز السيد خضر تدهورت منذ نيسان العام 2006، خاصة فيما يتعلق بالحقّ في تلقّي زيارات، رسائل ورعاية طبية: السيد خضر محتجز منذ سنة مع سجين آخر في غرفة صغيرة في قسم العزل، القسم رقم 4، في سجن بئر السبع؛ أنه لا يتمكّن من الاختلاط بالسجناء الآخرين ومعاشرتهم وتوجد لكليهما فترة محدودة فقط للمكوث خارج الزنزانة؛ وعلى الرغم من أنه يُسمح مبدئيًا لوالدة السيد خضر وشقيقته بزيارته مرّتين خلال ستّة أو سبعة أشهر، إلا أنّه يتمّ ختم التصاريح خلال الزيارة الأولى بطريقة تمكّن من استخدامها لتلك الزيارة فقط، وبعدها يتعيّن على الوالدة والشقيقة التقدّم ثانيةً لنيل طلب جديد؛ وعلى الرغم من أن أولاده يستطيعون نظريًا زيارته مرة كل أسبوعين، إلا أن هذه الزيارات نادرًا ما تتمّ عمليًا، لأنّ الأطفال يجب أن يرافقهم فرد بالغ من العائلة يحمل تصريحًا، وهذا بحدّ ذاته أمر نادر الحدوث؛ يتواصل حرمان السيد خضر وسجناء آخرين، كما تمّ التبليغ، من إمكانية الوصول إلى الرعاية الصحية والأدوية المناسبة؛ تمّ إغلاق الحسابات التي

يستطيع السجناء بواسطتها تلقّي مبالغ صغيرة من المال، لذلك لا توجد لدى السيّد خضر أية وسائل لشراء الطعام واللوازم الأساسيّة،

آخذًا بالاعتبار أنّه وفقًا لأحد المصادر، وخلال الأشهر السبعة الماضية، لم يتمّ منح والدة السيد خضر إذنًا بزيارة ابنها لأسباب أمنية؛ أنه توجب على شقيقه السيد غسان خضر التوجه إلى وزارة الداخلية من أجل إثبات أنه شقيقه وأنّه قدّم أوراقه مرتين إلا أنه لم يحصل على جواب منذ أكثر من سنتين، وأنّ عائلة السيد خضر تتلقّى بين الفينة والأخرى رسائل أرسلها إليها ولكن بعد أشهر من تاريخ الإرسال،

1. *يأسف* بعمقٍ على غياب أيّ اتصال بين السلطات البرلمانية، لا سيّما في ضوء القلق الجدّي الذي تم التعبير عنه في قراره السابق فيما يتعلّق بظروف اعتقال السيّد خضر وإخفاق السلطات الإسرائيليّة في التحقيق في شكوى السيّد خضر في المحكمة حول التعذيب والمعاملة السيّئة أثناء الاعتقال؛

2. *يؤكّد*، مجددًا أنّه يتوجّب على السلطات الإسرائيلية بموجب معاهدة الأمم المتحدة ضد التعذيب (CAT)، التي تشكّل إسرائيل طرفًا فيها، التحقيق في الأدلة التي قدّمها في المحكمة السيد خضر وشاهد الادّعاء الرئيسي بأنّه تمّ تعذيبه وإساءة معاملته؛ ويحثّ الكنيست على ممارسة صلاحيّتها بإجراء الرقابة لضمان الامتثال لالتزامات إسرائيل بموجب اتفاقية الأمم المتحدة ضد التعذيب؛

3. *يعبّر عن* قلقه العميق بالنسبة لظروف اعتقال السيّد خضر، وخاصة بالنسبة لحقوقه في الزيارات المقيّدة بشدّة؛ ويذكر من هذه الناحية بالمادة 37 من قواعد الحدّ الأدنى المعيارية لمعاملة السجناء الخاصة بالأمم المتّحدة، التي تنصّ على أنّه "يجب السّماح للسجين [...] بالاتصال مع عائلته وأصدقائه ذوي السمعة الطيبة في أحيان منتظمة، عن طريق المراسلات ومن خلال تلقّي الزيارات"؛

4. *لا يستطيع أن يتفهّم بشكل خاصّ* كيف يمكن أن تشكّل والدة السيد خضر خطرًا أمنيًا، وسيقدّر تسلّم توضيحات من هذه الناحية مع معلومات مفصّلة حول ظروف اعتقال السيد خضر وحالته الصحية؛

5. يعيد التعبير عن قناعته الراسخة، في ضوء تقرير السيد فورمان حول محاكمة السيد خضر، بأن السيد خضر لم يتمتّع بمحاكمة عادلة، والتي لا يمكن من دونها إثبات الإدانة بشكل نزيه؛

6. *يناشد* السلطات الإسرائيلية *مرة أخرى* نقل السيّد خضر فورًا إلى السلطات الفلسطينيّة المخوّلة؛

7. يكرّر رغبته في أن يقوم عضو في اللجنة بزيارة خاصة إلى السيّد خضر في السّجن، ويطلب من الأمين العام متابعة اتصالاته مع السلطات البرلمانيّة الإسرائيليّة لهذه الغاية؛

8. *يطلب* من اللجنة مواصلة فحص هذه القضيّة وتقديم التقارير عنها في دورته القادمة التي ستعقد بمناسبة مؤتمره الـ 117 (في تشرين الأول 2007).